

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ٩٣

لسنة ٢٠١٨ :

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٩٧٢٥م^٢) الكائنة شرق طريق الشرطة العسكرية ، مدينة رأس غارب ، محافظة البحر الأحمر ، بالمجان لصالح صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري ، لإقامة إسكان اجتماعي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ شعبان سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٨ مارس سنة ٢٠٢٣ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

محافظة البحر الأحمر،
مديرية واسط مساري
الادارة الهندسية

كرتوكى النشر فى الجريدة الرسمية

رقم القطعة	شرق طريق الشرطة العسكرية.	اسم المنطقة
	٢٩٧٢٥ متر مساحي	مساحة القطعة
بدون	سكنى صالح صندوق الاسكان الاجتماعي	غرض التخصيص



بطول ٤٥٠.٣٨ م اعرض ٤٥٠.٣٨ م ارضي خفاء على بعد متواسط ٤٨٧ من خط الاندیس.	الحد الشرقي
بطول ٤٥٠.٣٨ م اعرض ٤٥٠.٣٨ م ارضي خفاء على بعد متواسط ٤٨٧ من خط الاندیس.	الحد الغربي

بطول ٥٦٥ م اقصى بين الرضى للكرة المائية للبرول و الرضى مائلة البر الاخر على بعد ٦٣٢ م من الشروع الاخير الي امارات البوت	الحد البحري
بطول ٦٦٠ م ارض فضاء	الحد الشمالي

